

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٩- كتاب الفتن

١- باب ما جاء في قول الله تعالى:

﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]

وما كان النبي ﷺ يُحَدِّثُ مِنَ الْفِتَنِ

٧٠٤٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَنَا عَلَى حَوْضِي أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ، فَيُؤَخِّدُ بِنَاسٍ مِنْ دُونِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي؛ فَيَقُولُ: لَا تَدْرِي، مَشَوْا عَلَى الْقَهْقَرَى».

قال ابن أبي مُلَيْكَةَ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا أَوْ نُفْتَنَ^(١).

٧٠٤٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، لَيُرْفَعَنَّ إِلَيَّ رِجَالُ مَنْكُمْ، حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُمْ لِأَنَاوِلِهِمْ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَصْحَابِي؟ يَقُولُ: لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُمْ بَعْدَكَ»^(٢).

٧٠٥٠، ٧٠٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ وَرَدَهُ شَرِبَ مِنْهُ، وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا، لَيَرِدُ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُجَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ»^(٣).

(١) انظر طرفه في (٦٥٩٣).

(٢) انظر طرفه في (٦٥٧٥).

(٣) انظر طرفه في (٦٥٨٣).

قال أبو حازم: فَسَمِعَنِي النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ، وَأَنَا أُحَدِّثُهُمْ هَذَا، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتَهُ يَزِيدُ فِيهِ: قَالَ: «إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا بَدَّلُوا بِعَدِّكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي»^(١).

٢- باب قول النبي ﷺ: «سَتَرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكِرُونَهَا»

وقال عبد الله بن زيد: قال النبي ﷺ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»^(٢).

٧٠٥٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ»^(٣).

٧٠٥٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنِ الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(٤).

٧٠٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ الْعَطَّارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(٥).

(١) انظر طرفه في (٦٥٨٤).

(٢) وصله البخاري في (٤٣٣٠).

(٣) انظر طرفه في (٣٦٠٣).

(٤) أخرجه مسلم (١٨٤٩) (٥٦) عن شيبان بن فروخ، عن عبد الوارث بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٨٢٥) من طريق سعيد بن زيد، عن الجعد أبي عثمان، به. وانظر طرفه في (٧٠٥٤)،

(٧١٤٣).

(٥) انظر ما قبله.

٧٠٥٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ - يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ - سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا^(١).

٧٠٥٦- فَقَالَ فِيهَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةَ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنْ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»^(٢).

٧٠٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي؟ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةَ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي»^(٣).

٣- باب قول النبي ﷺ:

«هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُغْلِيمَةِ سُفْهَاءَ»

٧٠٥٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَمَعَنَا مَرْوَانُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: «هَلَاكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ» فَقَالَ مَرْوَانُ: لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ غِلْمَةٌ! فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ بَنِي فَلَانٍ وَبَنِي فَلَانٍ لَفَعَلْتُ، فَكُنْتُ^(٤) أَخْرُجُ مَعَ جَدِّي إِلَى بَنِي مَرْوَانَ حِينَ مُلِّكُوا بِالشَّامِ، فَإِذَا رَأَاهُمْ غِلْمَانًا أَحْدَانًا قَالَ لَنَا: عَسَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ،

(١) انظر طرفه في (١٨).

(٢) انظر ما قبله، وانظر طرفه في (٧٢٠٠).

(٣) انظر طرفه في (٣٧٩٢).

(٤) قائل: «فكنت...» عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو، وجاهه: سعيد بن عمرو.

قلنا: أنت أعلم^(١).

٤- باب قول النبي ﷺ:

«وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ»

٧٠٥٩- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشِ بْنِ رَضِي اللَّهِ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ النَّوْمِ مُحْمَرًّا وَجْهَهُ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ! فَتُحِ الْيَوْمَ مِنْ رَذْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ» - وَعَقَدَ سَفِيَانُ تَسْعِينَ أَوْ مِئَةً - قِيلَ: أَتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ»^(٢).

٧٠٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُطْمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أُرَى؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَإِنِّي لَأَرَى الْفِتْنَ تَقَعُ خِلَالَ بَيْوتِكُمْ، كَوَقْعِ الْقَطْرِ»^(٣).

٥- باب ظُهُورِ الْفِتَنِ

٧٠٦١- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّمَ هُوَ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ

(١) أخرجه أحمد (٨٣٠٤) عن روح بن عبادة، عن عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٣٦٠٤).

(٢) انظر طرفه في (٣٣٤٦).

قوله: «وعقد سفيان تسعين أو مئة»، قال القسطلاني ١٠/ ١٧١: «تسعين» بأن جعل طرف أصبعه السبابة اليمنى في أصلها، وضمها ضمًا محكمًا بحيث انطوت عقدناها حتى صارت كالحية المطوية، «أو مئة» بأن عقد التسعين لكن باختصر اليسرى، وعلى هذا فالتسعون والمئة متقاربان، ولذا وقع فيها الشك.

(٣) انظر طرفه في (١٨٧٨).

القتل»^(١).

وقال شُعَيْبٌ^(٢) ويونسُ والليثُ وابنُ أخِي الزُّهْرِيُّ: عن الزُّهْرِيِّ، عن حُمَيْدٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبي ﷺ.

٧٠٦٣، ٧٠٦٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عن الأعمشِ، عن شَقِيقٍ، قال: كنتُ مع عبدِ الله وأبي موسى، فقالوا: قال النبي ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ». والهرجُ: القتلُ^(٣).

٧٠٦٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأعمشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، قال: جَلَسَ عبدُ الله وأبو موسى فَتَحَدَّثْنَا، فقال أبو موسى: قال النبي ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ». والهرجُ: القتلُ^(٤).

٧٠٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عن الأعمشِ، عن أبي وائلٍ، قال: إني جالِسٌ مع عبدِ الله وأبي موسى رضي الله عنهما، فقال أبو موسى: سمعتُ النبي ﷺ مثله. والهرجُ بلسانِ الحَبَشَةِ: القتلُ^(٥).

٧٠٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن واصلٍ، عن أبي وائلٍ، عن عبدِ الله - وأحسبه رَفَعَهُ - قال: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرْجِ، يَزُولُ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرُ فِيهَا الْجَهْلُ».

(١) أخرجه أحمد (٧١٨٦)، ومسلم (٢٦٧٢) (١٢) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٨٥).

قوله: «أَيُّمٌ» أي: أيُّ شيء هو؟

(٢) وصله البخاري في (٦٠٣٧).

(٣) أخرجه أحمد (٣٦٩٥)، ومسلم (٢٦٧٢) (١٠) من طريق وكيع بن الجراح، عن الأعمش، بهذا الإسناد. وانظر طرف الحديث (٧٠٦٢) في (٧٠٦٦)، والحديث (٧٠٦٣) في (٧٠٦٥، ٧٠٦٤).

(٤) انظر ما قبله.

(٥) انظر طرفه في (٧٠٦٣).

قال أبو موسى: والهَرْجُ: القتلُ بلسانِ الحَبْشَةِ^(١).

٧٠٦٧- وقال أبو عَوَانَةَ: عن عاصمٍ، عن أبي وائلٍ، عن الأشعريِّ: أنه قال لعبيدِ الله: تَعَلَّمُ الأَيَّامَ الَّتِي ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَيَّامَ الهَرْجِ؟ نَحْوَهُ.
قال ابنُ مسعودٍ: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ: «مَنْ شَرَارَ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ».

٦- بَابُ لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ

٧٠٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: «اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ» سمعته من نبيكم ﷺ^(٢).

٧٠٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنِ سَلِيَانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْفِرَاسِيَّةِ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ فِرْعَا، يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ؟ وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ؟ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجْرَاتِ - يَرِيدُ أَزْوَاجَهُ - لَكِنِّي يُصَلِّينَ، رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ»^(٣).

٧- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

«مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»

٧٠٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

(١) انظر طرفه في (٧٠٦٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٣٤٧) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

(٣) انظر طرفه في (١١٥).

رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

٧٠٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي

مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»^(٢).

٧٠٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي لَعْلَ الشَّيْطَانِ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ»^(٣).

٧٠٧٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، قَالَ: قَلْتُ لِعَمْرٍو: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ

سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ بِسَهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا؟» قَالَ: نَعَمْ^(٤).

٧٠٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ

رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْهُمٍ، قَدْ أَبْدَى نُصُولَهَا، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا لَا يَخْذِشُ مُسْلِمًا^(٥).

٧٠٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي

مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سَوْقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا - أَوْ قَالَ: فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ - أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ»^(٦).

(١) انظر طرفه في (٦٨٧٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٠) (١٦٣) عن أبي كريب محمد بن العلاء، بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه أحمد (٨٢١٢)، ومسلم (٢٦١٧) من طريق عبد الرزاق بن همام، بهذا الإسناد.

(٤) انظر طرفه في (٤٥١).

(٥) انظر ما قبله.

(٦) انظر طرفه في (٤٥٢).

٨- باب قول النبي ﷺ: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً

يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»

٧٠٧٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، قَالَ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(١).

٧٠٧٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي وَاقِدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ

عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ

بَعْضٍ»^(٢).

٧٠٧٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ^(٣)، هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «أَلَا

تَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ،

فَقَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمِ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدِ

الْحَرَامِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ وَأَبْشَارَكُمْ

عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟»

قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّهُ رَبُّ مَبْلُغٍ يُبْلِغُهُ مَنْ هُوَ

أَوْعَى لَهُ» فَكَانَ كَذَلِكَ^(٤)، قَالَ^(٥): «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ

(١) انظر طرفه في (٤٨).

(٢) انظر طرفه في (٦١٦٦).

(٣) قوله: «وعن رجل آخر» هو حميد بن عبد الرحمن الحميري، كما وقع مصرحاً به في (١٧٤١).

(٤) قوله: «فكان كذلك» قال الحافظ في «الفتح»: هذه جملة موقوفة من كلام محمد بن سيرين، تحللت بين

الجملة المرفوعة.

(٥) قوله: «قال: لا ترجعوا...» هو موصول بالسند المذكور من رواية محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن

أبي بكرة، عن أبي بكرة.

بعضي» فلماً كان يوم حُرِّقَ ابْنُ الحَضْرَمِيِّ، حِينَ حَرَّقَهُ جَارِيَةٌ بِنُ قُدَامَةَ قَالَ^(١): أَشْرَفُوا عَلَى أَبِي بَكْرَةَ، فَقَالُوا هَذَا أَبُو بَكْرَةَ يَرَاكَ.

٧٠٧٨م - قال عبد الرحمن^(٢): فحدَّثتني أُمِّي، عن أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَهَّشْتُ بِقَصَبَةٍ^(٣).

٧٠٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عن أبيه، عن عِكْرَمَةَ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ: «لَا تَرْتَدُّوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٤).

٧٠٨٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عليِّ بنِ مُدْرِكٍ، سمعتُ أبا زُرْعَةَ بنَ عَمْرٍو بنِ جَرِيرٍ، عن جَدِّهِ جَرِيرٍ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ في حَجَّةِ الوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» ثمَّ قال: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٥).

٩ - بابُ تكونُ فِتْنَةُ القَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ

٧٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عن أبيه، عن أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ.

قال إِبْرَاهِيمُ: وَحَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عن ابْنِ شَهَابٍ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنُ القَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، والقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، والمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهَا، فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُدْ بِهِ»^(٦).

(١) قوله: «قال: أشرفوا...» القائل هو جارية بن قدامة لجيشه.

(٢) قوله: «قال عبد الرحمن» هو ابن أبي بكر، وهو موصول بالسند المذكور قبله.

(٣) انظر طرفه في (٦٧).

(٤) انظر طرفه في (١٧٣٩).

(٥) انظر طرفه في (١٢١).

(٦) انظر طرفه في (٣٦٠١).

٧٠٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُدْ بِهِ»^(١).

١٠- بَابُ إِذَا تَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا

٧٠٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ^(٢)، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: خَرَجْتُ بِسِلَاحِي لِيَالِي الْفِتْنَةِ^(٣)، فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ قُلْتُ: أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَاجَعَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ» قِيلَ: فَهَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بِالْمُقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ».

قال حمَّادُ بنُ زَيْدٍ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَيُّوبَ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ يُحَدِّثَانِي بِهِ، فَقَالَا: إِنَّهَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَسَنُ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ^(٤).
٧٠٨٣م- حَدَّثَنَا سَلِيمَانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِهَذَا^(٥).

وقال مُؤَمَّلٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ وَهَشَامٌ وَمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) انظر طرفه في (٣٦٠١).

(٢) الرجل الذي لم يُسَمَّ هو عمرو بن عبيد، كما أبانه الحافظ في «الفتح»، والاعتقاد في الرواية هنا ليس عليه وإنما على أيوب ويونس بن عبيد كما هو آتٍ بإثره. وقد سبق في (٣١).

(٣) قوله: «عن الحسن» هو البصري «قال: خرجت بسلاحي ليليال الفتنه» كذا وقع في هذه الرواية، وسقط الأحنف بن قيس بين الحسن وأبي بكره كما سيأتي، أي أن القاتل: خرجت بسلاحي، هو الأحنف بن قيس.

(٤) انظر طرفه في (٣١).

(٥) انظر ما قبله.

وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ. وَرَوَاهُ بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.
وَقَالَ عُندَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ.

وَلَمْ يَرْفَعْهُ سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ.

١١- بَابُ كَيْفِ الْأَمْرِ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةً

٧٠٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي
بُسْرُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْحَقُولَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ
يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ
يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ
هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ
دَخَنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنَكِّرُ» قُلْتُ: فَهَلْ
بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ
فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟ قَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِلُسَانِنَا»
قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ» قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ
يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَرِزْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصُ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ
حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(١).

١٢- بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يُكْتَرَّ سِوَادَ الْفِتَنِ وَالظُّلْمِ

٧٠٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ وَغَيْرُهُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ.
وَقَالَ اللَّيْثُ: عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثٌ، فَانْكَبَتْ فِيهِ، فَلَقِيَتْ
عِكْرَمَةَ فَأَحْبَرَتْهُ، فَتَهَاوَى أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ

(١) انظر طرفه في (٣٦٠٦).

كانُوا مع المَشْرِكِينَ يُكْثِرُونَ سِوَادَ المَشْرِكِينَ عَلَى رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يَضْرِبُهُ فَيَقْتُلُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧]^(١).

١٣- بابُ إِذَا بَقِيَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ

٧٠٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا حُدَيْفَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ، حَدَّثَنَا: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ».

وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا، قَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثْرُهَا مِثْلَ أَثْرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ، فَيَبْقَى فِيهَا أَثْرُهَا مِثْلَ أَثْرِ الْمَجَلِ، كَجَمْرِ دَخَرَجْتِهِ عَلَى رِجْلِكَ فَنَقِطُ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِراً، وَليْسَ فِيهِ شَيْءٌ، وَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ! وَمَا أَظْرَفَهُ! وَمَا أَجْلَدَهُ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِنْ ثِقَالٍ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ».

وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ زَمَانًا، وَلَا أَبَالِي أَيُّكُمْ بَايَعْتُ، لَيْتَنِي كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهَ عَلَيَّ الْإِسْلَامُ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهَ عَلَيَّ سَاعِيهِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا^(٢).

١٤- بابُ التَّعْرُبِ فِي الْفِتْنَةِ^(٣)

٧٠٨٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحِجَّاجِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقْبِكَ، تَعَرَّبْتَ؟

(١) انظر طرفه في (٤٥٩٦).

(٢) انظر طرفه في (٦٤٩٧).

(٣) قوله: «التعرب» أي: السكنى مع الأعراب، وهو أن يتقل المهاجر من البلد التي هاجر منها فيسكن البدو، فيرجع بعد هجرته أعرابياً.

قال: لا، ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو.

وعن يزيد بن أبي عبيد^(١) قال: لما قُتِلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، خَرَجَ سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ إِلَى الرَّبَذَةِ، وَتَزَوَّجَ هُنَاكَ امْرَأَةً، وَوَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا، حَتَّى قَبِلَ أَنْ يَمُوتَ بَلِيَالًا، فَنَزَلَ الْمَدِينَةَ^(٢).

٧٠٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ، يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَمُرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ»^(٣).

١٥- باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ

٧٠٨٩- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَحَقَّقُوهُ بِالسَّأَلِ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُ لَكُمْ» فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ رَأْسُهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، فَأَنْشَأَ رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ» ثُمَّ أَنْشَأَ عَمْرٌ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ! إِنَّهُ صَوَّرَتْ لِي الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ»^(٤).

(١) قوله: «وعن يزيد بن أبي عبيد» هو موصول بالإسناد المذكور.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٦٢) عن قتبية بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد (١٦٥٠٨) عن حماد بن مسعدة، عن يزيد بن أبي عبيد، به.

قوله: «أذن لي في البدو» أي: أذن لي في الإقامة في البادية.

(٣) انظر طرفه في (١٩).

(٤) انظر طرفه في (٦٣٦٢).

قال: فكان قتادة^(١) يذكر هذا الحديث عند هذه الآية: ﴿يَكَايِبُ الَّذِينَ آمَنُوا لَأَسْتَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ سؤُومٌ﴾ [المائدة: ١٠١].

٧٠٩٠- وقال عباسُ النَّزَّيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أُنْسًا حَدَّثَهُمْ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، بهذا.

وقال: كُلُّ رَجُلٍ لَأَقَّا رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، وقال: عائذاً بالله من سُوءِ الْفِتَنِ، أو قال: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ^(٢).

٧٠٩١- وقال لي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَمُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أُنْسًا حَدَّثَهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بهذا، وقال: عائذاً بالله من سُوءِ الْفِتَنِ^(٣).

١٦- باب قولِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفِتْنَةُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ»

٧٠٩٢- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «الْفِتْنَةُ هَاهُنَا، الْفِتْنَةُ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» أو قال: «قَرْنُ الشَّمْسِ»^(٤).

٧٠٩٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»^(٥).

٧٠٩٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا»

(١) قوله: «قال: فكان قتادة» هو موصول بالإسناد المذكور.

(٢) انظر طرفه في (٩٣)، وانظر ما قبله.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) انظر طرفه في (٣٥١١).

(٥) انظر طرفه في (٣١٠٤).

قالوا: وفي نَجْدِنَا! قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا» قالوا: يا رسولَ الله، وفي نَجْدِنَا! فأظنُّه قال في الثالثة: «هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»^(١).

٧٠٩٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ بِيَانٍ، عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَرَجَوْنَا أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا، قَالَ: فَبَادَرْنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثْنَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٣٩] فقال: هل تدري ما الفِتنَةُ؟ مُكَلِّتَكَ أُمَّكَ! إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمُلْكِ^(٢).

١٧- باب الفتنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ

وقال ابنُ عيينَةَ: عن خَلْفِ بْنِ حَوْشَبٍ: كَانُوا يَسْتَجِيبُونَ أَنْ يَتَمَثَّلُوا بِهَذِهِ الْأَبْيَاتِ عِنْدَ الْفِتَنِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فِتْنَةً تَسْعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهْلٍ
حَتَّى إِذَا اسْتَعَلَّتْ وَشَبَّ ضَرَامُهَا وَلَّتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلِ
شَمَطَاءُ يُنْكَرُ لَوْهَا وَتَغَيَّرَتْ مَكْرُوهَةٌ لِلشَّمِّ وَالتَّقْيِيلِ

٧٠٩٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ يَقُولُ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ إِذْ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» قَالَ: لَيْسَ عَنِ هَذَا أَسْأَلُكَ، وَلَكِنْ

(١) انظر طرفه في (١٠٣٧).

(٢) انظر طرفه في (٤٦٥١).

الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُعْلَقًا، قَالَ عُمَرُ: أَيَكْسِرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ عُمَرُ: إِذَا لَا يُعْلَقُ^(١) أَبَدًا، قُلْتُ: أَجَلٌ، قُلْنَا لِحَدِيثِهِ: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ لَيْلَةٍ، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ، فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مَنِ الْبَابُ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَنِ الْبَابُ؟ قَالَ: عُمَرُ^(٢).

٧٠٩٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْحَائِطُ جَلَسْتُ عَلَى بَابِهِ، وَقُلْتُ: لَأَكُونَنَّ الْيَوْمَ بَوَّابَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَأْمُرْنِي، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَضَى حَاجَتَهُ، وَجَلَسَ عَلَى قَفِّ الْبَيْرِ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ لِيَدْخُلَ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَوَقَّفَ فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «أُذِّنُ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ» فَدَخَلَ، فَجَاءَ عَنِ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ، فَجَاءَ عُمَرُ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ، حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُذِّنُ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ» فَجَاءَ عَنِ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ فَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ، فَامْتَلَأَ الْقَفُّ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مَجْلِسٌ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ، حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُذِّنُ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ مَعَهَا بَلَاءٌ يُصِيبُهُ» فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْ مَعَهُمْ مَجْلِسًا، فَتَحَوَّلَ حَتَّى جَاءَ مُقَابِلَهُمْ عَلَى شَفَةِ الْبَيْرِ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ ثُمَّ دَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ، فَجَعَلْتُ أَتَمَنَّى أَحْأَلِي، وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَأْتِيَ.

قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ، اجْتَمَعَتْ هَاهُنَا وَانْفَرَدَ عُثْمَانُ^(٣).

(١) قوله: «يُعْلَقُ» منصوبة بـ «إِذَا».

(٢) انظر طرفه في (٥٢٥).

(٣) انظر طرفه في (٣٦٧٤).

٧٠٩٨- حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلِيَانَ، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، قَالَ: قِيلَ لِأَسَامَةَ: أَلَا تُكَلِّمُ هَذَا؟ قَالَ: قَدْ كَلَّمْتُهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَاباً أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفْتَحُهُ، وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَقُولُ لِرَجُلٍ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ أَمِيراً عَلَى رَجُلَيْنِ: أَنْتَ خَيْرٌ، بَعْدَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُجَاءُ بِرَجُلٍ فَيُطْرَحُ فِي النَّارِ، فَيَطْحَنُ فِيهَا كَطْحَنِ الْحِمَارِ بِرَحَاهُ، فَيُطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ، أَلَسْتَ كُنْتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ أَمُرُّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا أَفْعَلُهُ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَفْعَلُهُ»^(١).

١٨- باب

٧٠٩٩- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ أَيَّامَ الْجَمَلِ، لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ فَارَسَا مَلَكَوْا ابْنَةَ كِسْرَى، قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ»^(٢).

٧١٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرِيَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ، بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ عَمَّارَ بْنِ يَاسِرٍ وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَقَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوفَةَ، فَصَعِدَا الْمِنْبَرَ، فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمِنْبَرِ فِي أَعْلَاهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنَ الْحَسَنِ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَّاراً يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ، لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمَ هِيَ؟^(٣)

(١) انظر طرفه في (٣٢٦٧).

(٢) انظر طرفه في (٤٤٢٥).

(٣) انظر طرفه في (٣٧٧٢).

باب ١٨-م

٧١٠١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَنِيَّةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ أَبِي وائِلٍ: قَامَ عَمَّارٌ عَلَى مَنِيرِ الْكُوفَةِ، فَذَكَرَ عَائِشَةَ وَذَكَرَ مَسِيرَهَا، وَقَالَ: إِنَّهَا زَوْجَةٌ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا ابْتُلِيَتْمْ^(١).

٧١٠٢، ٧١٠٣، ٧١٠٤- حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَرَّرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، سَمِعْتُ أَبَا وائِلٍ، يَقُولُ: دَخَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَّارٍ حَيْثُ بَعَثَهُ عَلِيُّ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ يَسْتَفْرِهُمُ، فَقَالَا: مَا رَأَيْنَاكَ أَتَيْتَ أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مُنْذُ أَسْلَمْتَ! فَقَالَ عَمَّارٌ: مَا رَأَيْتُمْ مِنْكُمْ مُنْذُ أَسْلَمْتُمْ أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ! وَكَسَاهُمَا حُلَّةَ حُلَّةٍ، ثُمَّ رَاحُوا إِلَى الْمَسْجِدِ^(٢).

٧١٠٥، ٧١٠٦، ٧١٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقِ ابْنِ سَلَمَةَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ وَأَبِي مُوسَى وَعَمَّارٍ، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا لَوْ شِئْتُ لَقَلْتُ فِيهِ غَيْرَكَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ شَيْئًا مُنْذُ صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ إِسْتِزَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ! قَالَ عَمَّارٌ: يَا أَبَا مَسْعُودٍ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ وَلَا مِنْ صَاحِبِكَ هَذَا شَيْئًا مُنْذُ صَحِبْتُمَا النَّبِيَّ ﷺ أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا فِي هَذَا الْأَمْرِ! فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ، وَكَانَ مُوسِرًا: يَا غَلَامُ هَاتِ حُلَّتَيْنِ، فَأَعْطَى إِحْدَاهُمَا أَبَا مُوسَى وَالْأُخْرَى عَمَّارًا، وَقَالَ: رُوْحَا فِيهِ إِلَى الْجُمُعَةِ^(٣).

١٩- بَابُ إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا

٧١٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

(١) انظر طرفه في (٣٧٧٢).

(٢) انظر ما بعده.

(٣) انظر ما قبله.

أخبرني حمزةُ بنُ عبدِ الله بنِ عمرَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابنَ عمرَ رضي اللهُ عنهما، يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَنْزَلَ اللهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ»^(١).

٢٠- باب قولِ النبي ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ:

«إِنَّ ابْنِي هَذَا لَسَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللهُ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»

٧١٠٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَى، وَلَقِيْتَهُ بِالْكُوفَةِ، جَاءَ إِلَى ابْنِ شُبْرُمَةَ فَقَالَ: أَدْخِلْنِي عَلَى عَيْسَى فَأَعْظِهِ، فَكَانَ ابْنُ شُبْرُمَةَ خَافَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَفْعَلْ، قَالَ^(٢): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا إِلَى مَعَاوِيَةَ بِالْكَتَائِبِ، قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِمَعَاوِيَةَ: أَرَى كِتَابِيَةَ لَا تُؤَيِّ حَتَّى تُدْبِرَ أَخْرَاهَا، قَالَ مَعَاوِيَةَ: مَنْ لِدَرَارِيِّ الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ: تَلَقَّاهُ فَنَقُولُ لَهُ: الصُّلِّحْ. قَالَ الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ جَاءَ الْحَسَنُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللهُ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»^(٣).

٧١١٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَّ حَرْمَلَةَ مَوْلَى أُسَامَةَ أَخْبَرَهُ، قَالَ عَمْرُو: قَدْ رَأَيْتُ حَرْمَلَةَ قَالَ: أَرْسَلَنِي أُسَامَةُ إِلَى عَلِيٍّ، وَقَالَ: إِنَّهُ سَيَسْأَلُكَ الْآنَ فَيَقُولُ: مَا خَلَّفَ صَاحِبَكَ؟ فَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ: لَوْ كُنْتُ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِيهِ، وَلَكِنَّ هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ، فَلَمْ يُعْطِنِي شَيْئًا، فَذَهَبْتُ إِلَى حَسَنِ وَحُسَيْنٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ، فَأَوْقَرُوا لِي رَاجِلِي.

(١) أخرجه أحمد (٥٨٩٠) عن عتاب بن زياد الخراساني، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٧٩) من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد الأيلي، به.

(٢) قوله: «قال» القائل هو إسرائيل أبو موسى.

(٣) انظر طرفه في (٢٧٠٤).

٢١- باب إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه

٧١١١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ، جَمَعَ ابْنُ عَمَرَ حَسَمَهُ وَوَلَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ» وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، إِلَّا كَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ^(١).

٧١١٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمَرْوَانُ بِالشَّامِ، وَوَثَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَوَثَبُ الْقُرَاءُ بِالْبَصْرَةِ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عُلْيَةِ لَهُ مِنْ قَصَبٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطْعِمُهُ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَرْزَةَ، أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ؟ فَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ: إِنِّي احْتَسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاخِطًا عَلَى أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ، إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الدَّلَّةِ وَالْقِلَّةِ وَالضَّلَالَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ، حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ، إِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا^(٢).

٧١١٣- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ،

(١) انظر طرفه في (٣١٨٨).

قوله: «على بيع الله ورسوله» أي: على شرط ما أمر الله ورسوله به من بيعة الإمام.

قوله: «إلا كانت الفيصل بيني وبينه» أي: القاطعة، من فصل الشيء: إذا قطعه.

(٢) ورد بعدها في هامش الأصل عند أبي ذرٍّ الهروي: «وإن هؤلاء الذين بين أظهركم، والله إن يقاتلون إلا على الدنيا، وإن ذلك الذي بمكة، والله إن يقاتل إلا على الدنيا».

أخرجه بنحوه أحمد (١٩٨٠٥) من طريق سكين بن عبد العزيز، عن أبي المنهال سيّار بن سلامة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٧٢٧١).

عن حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، قَالَ: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مَنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانُوا يَوْمئِذٍ يُسِرُّونَ، وَالْيَوْمَ يَجْهَرُونَ^(١).

٧١١٤- حَدَّثَنَا خَلَّادٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ النِّفَاقُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ^(٢).

٢٢- بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُغْبَطَ أَهْلُ الْقُبُورِ^(٣)

٧١١٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَاتِّئِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ»^(٤).

٢٣- بَابُ تَغْيِيرِ الزَّمَانِ حَتَّى يَعْبُدُوا الْأَوْثَانُ

٧١١٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْحَلْصَةِ». وَذُو الْحَلْصَةِ: طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ^(٥).

٧١١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ،

(١) انظر ما بعده.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) قوله: «يغبط» يقال: غَبَطْتُ الرَّجُلَ أَغْبَطُهُ غَبَطًا: إِذَا اشْتَهَيْتَ أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مَا لَهُ، وَيُرِيدُ هُنَا: أَنَّهُ يَتَمَنَّى لَوْ كَانَ مَكَانَ أَهْلِ الْقُبُورِ.

(٤) أخرجه أحمد (٧٢٢٧)، ومسلم (٢٩٠٧) (٥٣) من طريقين عن مالك بن أنس، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٧١٢١).

(٥) أخرجه أحمد (٧٦٧٧)، ومسلم (٢٩٠٦) من طريق معمر بن راشد، عن الزهري، بهذا الإسناد.

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يخرج رجلٌ من قحطان، يسوقُ الناسَ بعصاه»^(١).

٢٤- باب خروج النار

وقال أنس: قال النبي ﷺ: «أولُّ أشرافِ الساعةِ نارٌ تحسُرُ الناسَ من المشرقِ إلى المغربِ»^(٢).

٧١١٨- حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال سعيد بن المسيب: أخبرني أبو هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نارٌ من أرضِ الحجاز، تُضيءُ أعناقَ الإبلِ ببصرى»^(٣).

٧١١٩- حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي، حدثنا عقبة بن خالد، حدثنا عبيد الله، عن حبيب بن عبد الرحمن، عن جدّه^(٤) حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشكُ الفُراتُ أن يُحسِرَ عن كنزٍ من ذهبٍ، فمن حَصَرَه فلا يأخذُ منه شيئاً».

قال عقبة^(٥): وحدثنا عبيد الله، حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله، إلا أنه قال: «يَحسِرُ عن جبلٍ من ذهبٍ»^(٦).

(١) انظر طرفه في (٣٥١٧).

(٢) وصله البخاري في (٣٣٢٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٠٢) من طريقين عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد.

(٤) قوله: «عن جدّه»: الضمير لعبيد الله بن عمر لا لشيخه.

(٥) قوله: «قال عقبة» هو موصول بالإسناد السابق.

(٦) أخرجه مسلم (٢٨٩٤) (٣٠) عن أبي مسعود سهل بن عثمان، عن عقبة بن خالد السكوني، بالإسنادين المذكورين.

وأخرجه أحمد (٧٥٥٤) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

٢٥- باب

٧١٢٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مَعْبُدٌ، سَمِعْتُ حَارِثَةَ بِنَ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، فَيَسِئَاتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَمْشِي^(١) بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا»^(٢).

قال مُسَدَّدٌ: حارثة أخو عبيد الله بن عمر لأمه.

٧١٢١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتِيلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ، يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعْوَتُهُمَا وَاحِدَةٌ، وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتُظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ - وَهُوَ الْقَتْلُ - وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ، فَيَقْبِضَ حَتَّى يُهِمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي بِهِ، وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ، وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ، وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ - يَعْنِي - آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨] وَلْتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا، فَلَا يَتَّبَاعِيَعَانِهِ وَلَا يَطُوبِيَانِهِ، وَلْتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِفَحْتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ، وَلْتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يُلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ، وَلْتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا»^(٣).

(١) وفي رواية أبي دَرَّ الهروي: «يمشي الرجل بصدقته».

(٢) انظر طرفه في (١٤١١).

(٣) قوله: «يتطاول الناس بالبنيان» أخرجه أحمد (١٠٨٥٨) من طريق ورقاء الشكري، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وقوله: «حتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين» أخرجه أحمد (١٠٨٦٥)، ومسلم (٢٩٢٣) (٨٤) =

٢٦- باب ذِكْرِ الدَّجَالِ

٧١٢٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ، قَالَ: قَالَ لِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: مَا سَأَلَ أَحَدُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتَهُ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي: «مَا يَصْرُكَ مِنْهُ؟» قُلْتُ: لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خُبِزٍ وَنَهْرٌ مَاءٍ، قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ»^(١).

٧١٢٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ - أَرَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَعْوَرُ عَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنَةُ طَافِيَةَ»^(٢).

٧١٢٤- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَجِيءُ الدَّجَالُ حَتَّى يَنْزِلَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ تَرَجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ»^(٣).

٧١٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَلَهَا يَوْمئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٍ»^(٤).

٧١٢٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ،

= من طريقين عن أبي الزناد، به.

وباقى الحديث سلف مقطوعاً، وسلف تخريج هذه القطع في مواضعها، انظر أطرافه في (٨٥، ١٠٣٦، ١٤١٢، ٣٦٠٨، ٤٦٣٥، ٤٦٣٦، ٦٠٣٧، ٦٥٠٦، ٦٩٣٥، ٧٠٦١، ٧١١٥).

(١) أخرجه أحمد (١٨٢٠٤) عن يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٥٢) (٣٢) من طريق يزيد بن هارون، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

(٢) انظر طرفه في (٣٤٣٩).

(٣) انظر طرفه في (١٨٨١).

(٤) انظر طرفه في (١٨٧٩).

لها يومئذ سبعة أبواب، على كل باب ملكان^(١).

قال^(٢): وقال ابن إسحاق، عن صالح بن إبراهيم، عن أبيه، قال: قدمت البصرة فقال لي أبو بكر: سمعت النبي ﷺ، بهذا^(٣).

٧١٢٧- حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا إبراهيم، عن صالح، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قام رسول الله ﷺ في الناس، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال، فقال: «إني لأنذركموه، وما من نبي إلا وقد أئذره قومه، ولكني سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه: إنه أعور، وإن الله ليس بأعور»^(٤).

٧١٢٨- حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «بيننا أنا نائم أطوف بالكعبة، فإذا رجل آدم سبط الشعر، ينطف - أو: يهراق - رأسه ماء، قلت: من هذا؟ قالوا: ابن مريم، ثم ذهب ألتفت فإذا رجل جسيم أحمر، جعد الرأس، أعور العين، كأن عينه عنب طافية، قالوا: هذا الدجال، أقرب الناس به شهاب ابن قطن» رجل من خزاعة^(٥).

٧١٢٩- حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن سعيد، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عروة، أن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يستعيد في صلاته من فتنة الدجال^(٦).

(١) انظر ما قبله.

(٢) القائل هو الإمام البخاري.

(٣) أراد بهذا التعليق ثبوت لقاء إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لأبي بكر، لأن إبراهيم مدني وقد تُستنكر روايته عن أبي بكر، لأنه نزل البصرة من عهد عمر إلى أن مات.

(٤) انظر طرفه في (٣٠٥٧).

(٥) انظر طرفه في (٣٤٤١).

(٦) انظر طرفه في (٨٣٢).

٧١٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعِيٍّ، عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي الدَّجَالِ: «إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاؤُهُ نَارٌ».

قال أبو مسعود: أنا سمعته من رسول الله ﷺ^(١).

٧١٣١- حَدَّثَنَا سَلِيحُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، إِلَّا إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: كَافِرٌ»^(٢).

فيه أبو هريرة^(٣) وابن عباس^(٤)، عن النبي ﷺ.

٢٧- بَابُ لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ

٧١٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيهَا يُحَدِّثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ: «يَأْتِي الدَّجَالُ وَهُوَ مُحْرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْزِلُ بَعْضَ السَّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمئِذٍ رَجُلٌ وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ، - أَوْ: مِنْ خِيَارِ النَّاسِ - فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ»^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٢٣٣٨٣)، ومسلم (٢٩٣٤) (١٠٦) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٣٤٥٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٠٠٤)، ومسلم (٢٩٣٣) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٧٤٠٨).

(٣) وصله البخاري في (٢٣٣٨).

(٤) وصله البخاري في (٢٢٣٩).

(٥) انظر طرفه في (١٨٨٢).

٧١٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ»^(١).

٧١٣٤- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَالُ» قَالَ: «وَالطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(٢).

٢٨- باب يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

٧١٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فِرْعَا، يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ؛ فَتُفْتَحُ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وَحَلَّقَ بِأَصْبَعِيهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ»^(٣).

٧١٣٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يُفْتَحُ الرَّدْمُ رَدْمُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ». وَعَقَدَ وَهَيْبٌ تَسْعِينَ^(٤).

(١) انظر طرفه في (١٨٨٠).

(٢) انظر طرفه في (٧١٢٤).

(٣) انظر طرفه في (٣٣٤٦).

(٤) انظر طرفه في (٣٣٤٧).